

فقه العبادات - مالكي

2 - إن جاوز محل السجود بآيات كثيرة فات السجود لها ما لم يعد قراءة آية السجدة سواء كان في صلاة أو في غيرها ما لم ينحن للركوع إن كان في صلاة وإلا فات التدارك .
أما إن جاوز القارئ محل السجود بآية أو آيتين فيستطيع أن يسجد مكانه بدون إعادة تلاوة آية السجدة مرة أخرى سواء كان في الصلاة أو خارجها .
ثانيا - سجود الشكر : .

حكمه : يكره سجود الشكر عند البشارة بمسرة أو دفع مضرة أو عند الزلزلة .
أما الصلاة للشكر عندهما لتجدد النعمة أو لدفع الوباء والنقمة فلا كراهة فيها بل هي مندوبة . [ص 193]